بيديه رواه الترمذي قبل ان يدخلهما في الاناء زاد مسلم ثم يغسل فرجه كما يتوضأ للصلاة احترازا
عن الوضوء اللغوي اصول الشعر للكشميهني شعره غرف بفتح المعجمة وفتح الراء جمع غرفة
وهو قدر ما يغرف من الماء بالكف وللكشميهني غرفات يفيض الافاضة الاسالة هذه
غسله من الجنابة الاشارة الى الافعال المذكورة اي هذه صفة غسله وللكشميهني
هذا وقيل هذه الجملة مدرجة من قول سالم بن ابي الجعد بين ذلك زائدة بن قدامة في
روايته عن الاعمش من قدح بدل من اناء بتكرير الجار الفرق بالفتح والسكون لغتان
والفتح اشهر وابدع ثلاثة اصع وقيل غير ذلك فائدة استدل الداودي بهذا الحديث
على جواز نظر الرجل الى عورة امرأته وعكسه قال ابن حجر ويؤيده ما رواه ابن حبان عن
سليمان بن موسى انه سئل عن الرجل ينظر الى فرج امرأته فقال سألت عطاء فقال سألت
عائشة فذكرت هذا الحديث وهو نص في المسألة الصاع هو اربعة امداد خمسة ارطال و
ثلث برطل بغداد وهو مائة وثمانية وعشرون درهما واربعة اسباع درهم وقيل مائة وثلا
ثون درهما وقد بين الشيخ موفق الدين سبب الخلاف في ذلك فقال انه كان في الاصل مائة
وثمانية وعشرين واربعة اسباع ثم زادوا فيه مثقالا لارادة جبر الكسر فصار مائة وثلاثين
والعمل على الاول لانه الذي كان موجودا وقت تقدير العلماء به واخو عائشة قال الداودي هو
عبد الرحمن بن ابي بكر وقال غيره هو اخوها لامها الطفيل بن عبد الله قال ابن حجر ولا يتعين
واحد منهما لما في مسلم انه اخوها من الرضاعة وقد سماه النووي وجماعة عبد الله بن يزيد
قال ابن حجر ولا يتعين لان لها اخا غيره من الرضاعة وهو كثير بن عبيد فيحتمل ان يكون احدهما
وان يكون غيرهما نحوا بالجر صفة اناء وللكريمة بالنصب باضمار اعني او صفة باعتبار المحل
قال ابو عبد الله هو البخاري وقال يزيد وصله ابو نعيم وابو عوانة في المستخرج والجدي
بضم الجيم وتشديد الدال نسبة الى جدة بلد بساحل مكة قدر صاع بالجر على الحكاية حسابوا

عما

عن الغسل في مسند ابن راهويه ان السائل ابو جعفر الراوي يكفيك بفتح اوله فقال رجل هو
الحسن بن محمد بن الحنفية وخير منك بالرفع عطفا على الموصول ثم امنا اي جابر ميمونة بنت حرث
بحاء وابن بضم المهملة وفتح الراء اما انا في الحديث حذف ثبت لمسلم ولبعضهم تماروا في الغسل
عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال بعض القوم اما انا فاغسل راسي بكذا وكذا فاما افيض بضم الهمزة
كلتيهما للكشميهني كلاهما بالرفع على القطع والتذكير شيئا للاصيلي حدثنا محمد بن بشار هو
بندار وحدثنا محمد بن جعفر بالتحتية والمهملة مخول بكسر اوله وسكون المعجمة وبوزن محمد ابي محمد
ابن علي هو ابو جعفر الباقر يفرغ بضم اوله معمر باسكان العين وللقابسي بوزن محمد وليس له
في الصحيح غير هذا الحديث حلاب بالمهملة وتخفيف اللام ثلاث اكف للكريمة ثلاثة جمع كف ويذكر
ويؤنث يفصل بين للكشميهني يدخل بين ثلاثا او ثلاثا الشك من الاعمش مذاكيره جمع ذكر على
غير قياس وقيل جمع مذكار ولا نطق به وفرقوا بين العضو خلاف الانثى وقيل جمع لا واحد له وجمع مع
انه ليس في الجسد الا واحد بالنظر لما يتصل به باب من بدأ بالحلاب او الطيب عند الغسل قال
ابن حجر مطابقة هذه الترجمة لحديث الباب اشكل امرها قديما وحديثا فمنهم من نسب البخاري الى
الوهم وانه ظن ان الحلاب طيب وانما هو اناء قدر ما يحلب فيه يعني جمع ابن خزيمة وابن حبان كان
يغتسل من حلاب ومنهم من ضبطه على غير المعروف في الرواية لتتجه المطابقة كالازهري قال
جم ضبطه بالمهملة وتخفيف اللام وانما هو بضم الجيم وتشديد اللام ماء الورد فارسي معرب
ووهم في ذلك جماعة منهم القرطبي والنووي ومنهم من تكلف له توجيها من غير تغيير كالمحب
الطبري قال لم يرد البخاري بقوله الطيب ما له عرف طيب وانما اراد تطييب البدن بازالة ما فيه
من وسخ وقذر واراد بالحلاب الاناء الذي يغتسل منه يبدأ به فيوضع فيه ماء الغسل قال واو في
قوله او الطيب بمعنى الواو وملخص ما ذكر انه يحمل على اعداد ماء الغسل ثم الشروع في التطيب
قبل الشروع في الغسل اذا اغتسل اي اراد ان يغتسل دعا اي طلب نحو الحلاب اي اناء قريب

Copyright © King Saud University